

النظام الجديد

(للجامعة الأزهرية)

فتح الاستاذ الامام رحمه الله تعالى في الأزهر روح الاصلاح وشوق طلابه الى النظام والعلوم والفنون ، وقال يستحيل أن يبقى الأزهر على حاله بعد قانا أن يصلح وإما أن يسقط ويزول ، وقد ظهر صدق رأيه ببدء قيام طلاب الأزهر وكثير من شيوخه يطالبون باصلاح التعليم وادخال العلوم والفنون الطبيعية والرياضية التي تدرس في مدرسة القضاء الشرعي في الأزهر ، وهاج الأزهريون في السابقين السابقين واعتصموا لاجل ذلك حتى انقضت حلق الدروس كلها من الأزهر ، ووضعت لم الحكومة في أثناء ذلك نظاما جديدا لم يقبلوه بل طلبوا أمورا أخرى لم تفهم اليها الحكومة وسنين ذلك في مقال آخر . بعد ذلك عهدت الحكومة الى احمد فصي باشا ونخول وكيل نظارة الحفانية أن يضع نظاما جديدا للأزهر بمساعدة اسماعيل صدقي باشا وكيل نظارة الداخلية وبعد الخلق تروت باشا النائب المصري . وقد هي رئيس هذه اللجنة احمد فصي باشا بالامر واشتغل به مدة صيف هذه السنة وراجع لاجله جميع القوانين والقرارات التي وضعت للأزهر من ١٢٨٨ الى الآن أي منذ اربعين سنة وبعد وضع النظام الجديد طبعت اللجنة وطبعت معه القوانين والقرارات التي أصدرتها اليها في دفتر خاص فكان سفرها كثيرا قدمت للحكومة وأنا نشرف في هذا الجزء من المار المذكورة التي بين فيها ما يشتمل عليه النظام الجديد بالأجمال وننشر بعدما قانون هذا النظام كله

من كرتة

(بيان مشكلات المشروع)

لا كانت المعاهد الدينية الاسلامية آخذة في النمو وكان من الواجب أن يكون

نظامها وحالة التعليم فيها موافقا لرقى الأمة وحاجاتها وجب الاهتمام بأمر هذه المعاهد وتوحيد برؤسائها وتنظيم ادارتها بما يكفل الحصول على الفائدة المطلوبة منها ولذلك وضع مشروع القانون المرفق بهذه المذكرة شاملا للقواعد والاحكام التي تناسب حالة المعاهد المذكورة وخلاصته ما يأتي

(١) اعتبرت المعاهد الدينية الاسلامية الموجودة الآن بالقطر المصري مجمعا تكون منه جامعة واحدة سميت (الجامعة الأزهرية) نسبة الى الجامع الأزهر الذي هو أكبرها وأقدمها وكنت المعاهد الأخرى وهي الموجودة في الاسكندرية وطنطا ودسوق ودمياط وذكر على وجه الاجمال الغرض من هذه الجامعة وهو تعليم العلوم الدينية وتطبيقها على وجه يفيد الأمة

ويدخل في الجامعة كل معهد يؤسس في القطر المصري بإرادة سنية ثم لوحظ أن هناك معاهد أهلية يطلب منشؤها الخاقها بالجامع الأزهر وقد يوجد مثل ذلك في المستقر فقرر أن مجلس الأزهر الأعلى يضم لأئمة بيان الشروط التي يجوز بمقتضاها الخلق المعاهد التي من هذا القبيل بالجامعة الأزهرية وأن يصدق على الأئمة المذكورة بإرادة سنية (راجع المادتين ٢٠٩)

أما الرئاسة الدينية بالنسبة لأهل العلم ومن ينتمي الى الجامعة فقد جلت لشيخ الجامع الأزهر جريا على ما كان مبرورا من قبل كما صار بصفتهم رئيسا لمجلس الأزهر الأعلى المنفذ العام لجميع القوانين والوائح والقرارات المختصة بالجامعة الأزهرية (المادتين ٣ و ٤)

(٢) عرضت الإدارة العليا في الجامعة الأزهرية الى مجلس أعلى يتألف تحت رئاسة شيخ الجامع الأزهر من مفتي الديار المصرية ورؤساء المذاهب ومدير عموم الاوقاف المصرية وثلاثة مختارون من ذوي المكانة والبراية من مستخدميهم إدارة هذه الجامعة نظرا لخبرتهم ومعارفهم في المسائل النظامية والإدارية وجعل لكل معهد شيخ تباط به ادارته وشكل تحت رئاسته مجلس إدارة في الجامع الأزهر ومعهدي الاسكندرية وطنطا للنظر في المسائل التي تقتضي المشورة

وليكون ذلك ضمانا لحسن سير المعاهد وكفلا لاهلها فيما لهم من الحقوق وفيما على أداء ما هو مطلوب منهم من الواجبات

وأباح القانون تعيين وكلاء المشايخ في المعاهد اذا اقتضت حالة الادارة ذلك وأما بقية المعاهد فقبل أمر ايجاد مجالس الادارة فيها موكولا الى أحوالها الخصوصية فإذا ارتقت وأصبح ذلك لازما لها فللمجلس الاعلى أن يقرره بقيود وشروط مخصوصة

وحددت اختصاصات كل ركن من أركان هذه الادارة بما يتناسب على وجه يضمن حسن سير النظام ورفي التعليم

ولما كان التعليم في الجامع الأزهر يحتاج الى مراقبة كبيرة نظرا لكثرة طلابه أنشئت فيه ثلاث ادارات للتعليم لكل قسم من أقسامه الثلاثة ادارة خاصة به تمت وثلاثة شيخ مخصوص ومعه ما يوزمه في ذلك من المراقبين والعمال (راجع المواد ٢٠ الى ٢٠) (٣) تقرر أن يكون تعيين شيخ الجامع الأزهر ومشايخ المعاهد والوكلاء ومشايخ المذاهب وأعضاء المجالس بإرادة سنية

وأن يختار شيخ الجامع الأزهر ومشايخ المذاهب من هيئة كبار العلماء وأن يختار الباقون ماعدا أعضاء المجلس الاعلى ممن أمضوا سنين معدودة في التدريس وكانوا من أرباب كفاوى التشريف (راجع المواد ٢١ الى ٢٣)

(٤) أما العلوم التي تدرس بالجامعة فهي العلوم الدينية وعلوم اللغة العربية يضاف اليها ما يوزم من العلوم والفنون الأخرى التي تازم مثل هذه الجامعة بما يكون فيه لطلابها عون على التفضل من علومهم الأصلية التي هي المقصد الأول من وجودها وقسم التعليم الى ثلاثة أقسام أولى وثانوي وعال وخصصت مواد كل قسم كما حددت مدة التعليم فيه

ووضعت البروفيرامات بحيث ينتهي تعليم العلوم التي من النوع الأخير في نهاية القسم الثانوي حتى بذلك يفرغ الطلبة الى العلوم الأساسية في الجامعة (راجع المواد ٢٤ الى ٣١)

(٥) تكفلت (المواد ٣٣ الى ٣٦) ببيان مبدأ الدراسة السنوية ونهايتها وأيام العطلة في المواسم المخصوصة لكل معهد بحسب أحوال المدينة التي هو موجود فيها
(٦) وضعت في الباب الثالث قواعد الامتحان والشهادات وتقرر أن الامتحانات تكون نصف سنوية و سنوية والامتحان الأولي والامتحان الثانوي والامتحان العالي ونصت طريقة اجرائه وحددت الدرجات التي يعتبر الطالب التي ينجحها تلجحا في الامتحان (راجع المواد ٣٨ إلى ٥٣)

واعترضت الشهادات ثلاثا شهادة القسم الأولي وشهادة القسم الثانوي وشهادة القسم العالي وحددت الامتيازات التي تكون لحامل كل واحدة منها بحسب العلوم التي يكون قد تلقاها

وأهم ما في هذا القسم هو إلقاء درجات العالمية الثلاث واعجاز الحاملين لشهادة العالمية الجديدة متساوين في الامتيازات المترتبة عليها مع ترتيبهم بحسب متوسط درجات الامتحان « راجع المواد ٥٤ الى ٥٥ »

(٧) وفي الباب الرابع بيان شروط الاقتساب في الجامعة الأزهرية بالنسبة للمصريين والغرباء والشروط التي يمكن قبول الطلبة بها في غير السنة الأولى وذكرت واجبات الطلبة والمدرسين على وجه الاجال مما تكفل اللامحة الداخلية بتفصيله (راجع المواد ٦١ الى ٧٥)

(٨) واشتمل الباب الخامس على بيان الاجازات الاعتيادية والاستثنائية والمرضية التي يجوز الترخيص بها لطلبة والمدرسين وبقية الموظفين (المواد ٧٦ الى ٨٦)
(٩) وذكر في الباب السادس الاحكام المختصة بتأديب الطلبة والمدرسين والموظفين ونحوها السلطة فيها لمجلس الادارة بصفة ابتدائية بالنسبة لغير الطلبة والمجلس الأعلى بصفة مجلس استئناف

وحددت العقوبات وكلها مما هو معروف عند الأزهرين وفي بقية المصالح واختصت هيئة كبار العلماء بالنظر في أمر من يأتي من العلماء بما لا يتناسب وصف العالمية وأجيز الحكم عليه من ثلثي الهيئة بإبطال شهادة عالميته راجع (المواد

(١٠) ونص في الباب السابع على إيجابية من كبار العلماء يكونون من الاختصاصيين في الفنون الأزهرية بشروط وتبوء مخصوصة (المواد ١٠٣ الى ١١٥) (١١) وفي الباب الثامن بيان الأحكام المختصة بميراثية الجامعة الأزهرية واستقلالها وفيه إبطال توزيع العقود المبرع عنها ببدل الكسائي وكذلك ضمن التلال المقابل للأحلال ومرثبات أولاد العلماء على النحو الذي كان معروفاً من قبل وقرر إيجاب لأئمة خاصة بالقاعد وما يعود من ذلك على أولاد العلماء المشار اليهم (المواد ١١٦ الى ١٢٠)

وشكلت لجنة لبحث على تأليف الكتب النافعة لأهل الجامعة وجعلت لوتفيتها مكافآت مخصوصة وكذلك جعلت مراقبة الأوقاف التي للجامعة الأزهرية نصيب فيها حالاً أو مآلاً لشيخ الجامع الأزهر ومجالس الإدارة ومجلس الأزهر الأعلى مع المحافظة على ما لديوان الأوقاف من الحقوق والاختصاصات في ذلك وشكلت لجنة لحصر الأوقاف المذكورة والنظر في توحيد المرتبات المأخوذة من ريعها ولتنظر في ابدال الجرايات بقعود (المواد ١٢١ الى ١٢٣) وبينت الأحكام المختصة بمنح كسائي التشريف العلمية والمظهيرية (المواد ١٢٤ الى ١٣٧)

(١٢) واشتمل الباب التاسع على الأحكام العمومية وهي ترجع الى بيان من هو العالم والى وجوب مراعاة شروط الواقفين والى ما يجب على مجلس الأزهر الأعلى أن يضعه من اللوائح المختصة بالمكاتب التحضيرية واللائحة الداخلية للجامعة الأزهرية ونظام الأروقة والطارات وترتيب درجات المدرسين والموظفين والتقرير السنوي العام (المواد ١٣٨ الى ١٤٦)

(١٣) أما الباب العاشر فيشتمل على الأحكام الوقفية وهي نوهان عامة وخاصة فالأولى تختص بأرباب المرتبات الحاليين وبأولاد الأزهر من المرتبات التي كانت خرجت من الأزهر بأحكام سابقة وأولاد العلماء من ذوي المرتبات وبإبطال التمييز بين المال الذي يأتي للجامعة الأزهرية من ديوان الأوقاف العمومية وبين المال الذي يأتيها من قبل الحكومة وبالعلماء الغير المخصيين بالجامعة الأزهرية

وأما الاحكام الوقية الخاصة فاتها تتعلق بكيفية سريان هذا النظام وانه خاص
بالتسعين للجاسة الأزهرية ما عدا طلبة الجامع الأزهر الذين اتسبوا فيه قبل وجوب
العمل بذلك النظام

أما هؤلاء فوضعت لهم أحكام مخصوصة تلائم أحوالهم وتناسب التعليم الذي
كان متبعا في الجامع الأزهر قبل ذلك

النتيجة

إننا لم نكن نظن ان ينال الأزهر هذه المنح الجليلة ، في هذه المدة القصيرة
ومن السنن الألفية المطردة في الاجتماع وال عمران ان الإصلاح والتبرقي لا ينجح
ويثبت الا اذا تدرج امله فيه تدرجا ، وقد قلنا في مقدمة العدد الاول من سنة
المنار الاولى فيما يتناه من مذهبه وخطه ، وترشد (اي الصحيفة) العالمين الى ان
محاولة التطور ضرورية ، وان طلب النفاية في البداية هجر وحرمان ، وان مراعاة السنن
الالهية ، ومسايرة النوايس الطبيعية ، كافية بفضل الله تعالى لبلوغ كل مقصد وتبيل
كل مرام ، فصلا بهذه القاعدة نصبح لآخواننا الأزهريين ان يتقوا هذا النظام
بالتبول والشكر ، والعناية بتنفيذه فائيا أخشى وأنا لأراه متعيا الكمال أن نخرج
عن تنفيذه وان يكون ماروعي فيه من سنة التدرج تدرجا سريعا

ان المنار عني بالحث على إصلاح التعليم وتوسيع دائرته في الأزهر منذ أنشئ
(منذ ١٣ سنة) وكنا ننكر تلك الحالة فيفضب منا الكثيرون إذ يسبون الشكوى من
تعليم الأزهر إهانة لعلمائه ثم اتفق سوادهم الأعظم على الشكوى مثلنا فاتفقنا والله الحمد
وعسى أن يكون مما اتفق فيه قبول هذا النظام والعناية بتنفيذه فقد أعطاهم من السلطة
الدينية الرسمية ما لم يكن لهم ووسع عليهم الرزق الذي يعينهم على ان يفرغوا لاداء
وأباح لهم تنقيح النظام والتصرف فيه عند الحاجة الى ذلك وما أظن انهم يظنون
فيطلبون التطور ويدعون ان ما نراه كثيرا قليل

وقد كان مما طلبه الأزهريون إلغاء مدرسة القضاء الشرعي وكان هذا أشد
ما أنكرته عليهم فهذه المدرسة ستكون أم الإصلاح للجاسة الأزهرية بتخريجها

المطيين القادرين على تدريس العلوم والفنون التي بسمونها الجديدة وقد جعلها النظام الجديد تابعة للازهر دون نظارة المعارف فكان الازهر ربح بها ما تنفقه الحكومة عليها وهو يزيد على عشرين الف جنيه ، وسبغ على الازهر ثلاثين الف جنيه لاجل تنفيذ النظام الجديد، فهل يعتبر من لا يشكر الله على هذا النظام ثم الامير وحكومته ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » رواه احمد وابو داود وابن حبان من حديث ابي هريرة واحمد والترمذي والضياء بلفظ « من لم يشكر الناس لا يشكر الله » وبهذا اللفظ أخرجه السيوطي في الجامع الصغير وعلم عليه بالصحة

باب المراسلة والمناظرة

جمعية المبشرين في روسيا

أنشأت مجلة الشورى التي تصدر في أرييفوغ من روسيا في عددها السابع عشر الصادر في سنة ١٩١٠ مقالة عنوانها « نحن والمبشرون » بقلم هادي أفندي أطلسف الذي كان عضوا في مجلس «الدوما» الأول فاستمعنا فلها لقراء مجلة المنار الاخر ، وتصرفنا فيها تصرفا قليلا

بعد ما بين حضرته في مقاله معنى التبشير لآباء جنسه قال ما يأتي بعد .

إننا نعرف من الجمعيات جمعية تسمى « جمعية مبشري الكاثوليك » المقصد الاساسي لها هو التبشير بالنصرانية والاجتهاد في تنصير الجوس والوثنيين وغيرهم من أصحاب الاديان . وهذه الجمعية المذكورة تجتهد في ذلك الصدد وتجد فيه منذ أمد غير قريب ، فهي قصدت بمطلبها هذا بممالك الهند والصين من القرن الخامس عشر بل الثالث عشر ، وأخذت تنصر من أهالي تبتك الملكتين بقدر ما تستطيع فتبصر لما أن تنصر من الجوس ما بلغ عددهم الآلاف بل الملايين . وكما بينا عدد هؤلاء الذين تنصروا باجتراء تلك الجمعية يلزم علينا أيضا أن نبين ماصرفته في هذا الصدد